

سنن ابن ماجه

2852 - حدثنا علي بن محمد . ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن الحرث الزرقى عن سليمان بن موسى عن مكحول عن أبي سلام الأعرج عن أبي أمامة عن عبادة بن الصامت أن النبي A نفل في البدأة الربع وفي الرجعة الثلث .

[ش - (في البدأة) أي ابتداء الغزو . وذلك بأن نهضت سرية من العسكر وابتدروا إلى العدو . في أول الغزو فغنموا فكان يعطيهم الربع . (وفي الرجعة) وإن فعل طائفة مثل ذلك حين رجوع العسكر كان يعطيهم الثلث . لضعف الظهر والفتور والشوق إلى الأوطان فزاد لذلك] . K ضعيف الإسناد